رابط المادة على منصة باحث

شرح التحقيق والإيضاح لابن باز)1(| الشرح الأول | الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

اعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد ايها الاخوة درسنا هذه الليلة في الدورة التي ينظمها مركز الدعوة والارشاد في عرعر في شرح آآ كتاب الشيخ ابن باز رحمه الله التحقيق والايضاح في مناسك الحج والعمرة - 00:00:16

فجزى الله عنا القائمين على الفرع فرع الوزارة وعلى المركز والمعتنين فيه خير الجزاء وجزاكم الله خيرا على حضوركم معذرة فيه اخوان يريدون يتابعون عن بعد وهذا المنسك منسك الشيخ ابن باز رحمه الله من احسن المناسك - 00:00:58

والطفها واتباعها للدليل والراجح من اقوال اهل العلم. ولذلك سماه الشيخ رحمه الله التحقيق والايضاح لمناسك الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة يعني منطلقه في ذلك الدليل ويعرف ذلك من مقدمته. والكتاب عليه - 00:01:43

يعني له ثلاثة ارحم قديم اسم الافصاح الشيخ عبد الله بن جبريل رحمه الله كانت دورة علمية فرغت وصارت كتابا تعليقات للشيخ صالح بن مقبل العصيمي التميمي واخذها كثير منها من من كلام الشيخ - 00:02:15

تعليق لفضيلة الشيخ علي بن سعود العرجاني هذا من تقديرات الشيخ سماها فوائد وتقريرات على منسك الشيخ فوائد وتقريرات الشيخ ابن باز على منسكه وهي مفيدة جدا اه لانهم جمعوا فيها اشياء من كلام الشيخ - 00:02:43

نفسه الذي صدر عنه في فتاويه سواء في التي جمعت في الفتاوي او في نور على الدرب وعلقوها فكانت تتمة لمسائل الكتاب نسأل الله تعالى ان يعين على قراءته وتفهمه واتمامه وان يجعل ذلك خالصا لوجهه - 00:03:08

مقربا لديه سببا للزلفة اليه عز وجل لديه سم بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولجميع المسلمين - 00:03:34

بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلاة والسلام على المقصود المقصود بالزيارة زيارة النبوية النبي صلى الله عليه وسلم هذا المقصود بالزيارة والعمرة معروفة سنة رسوله صلى الله عليه وسلم - 00:03:55

امين. قدس بمعنى طهر نعم على الكتاب والسنة واسأل الله ان ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. هذه المقدمة السابقة - 00:04:34

اه مقدمة الطبعة الثانية والكتاب طبع طبعات كثيرة جدا. لكن المتقدمة السابقة التي قرأناها هذه الطبعة الثانية بعدما عدل فيه الشيخ الطبعة الاولى كانت كما ذكر الشيخ سيذكر مقدمتها كما ذكر انها طبعت قديما سنة ثلاث وستين وثلاثمائة والف من الهجرة على نفقة جلالة الملك عبد العزيز - 00:05:40

رحمه الله كانت له عادة رحمه الله العناية بطبع الكتب العلمية الدينية التي تنفع الناس. طبع كثيرا من الكتب. منها المغني لابن قدامة والشرح الكبير ومنها مسند الامام احمد وكتب التوحيد ومجموعة التوحيد ومجموعة الحديث - 00:06:08

مساء الوسائل النجدية الائمة كلف آآ بن سحمان في جمعها وطبعت وهكذا كثير من الكتب المغني مفرقا في اجزاءه في نجد ليس كاملا فكلف من جمعه من العلماء مثلي باشراف الشيخ عبد العزيز العنجري - 00:06:32

وطلابه نسخوه ثم بعثه الى مصر لطباعته وانفق على ذلك. المهم انه كان رحمه الله معتني طباعة الكتب خاصة كتب الشيخين ابن تيمية وابن القيم وفتح المجيد وكتب ائمة الدعوة يعتني بها كثيرا - 00:06:55

من كتب الحديث ومن ضمنها هذا المنسك وقد نفع الله بهذا الكتاب طبع مئات المرات ينتفع به المسلمون من اراد الحج والعمرة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبده ورسوله اجمعين. اما بعد هذا الانسان - 00:07:14

هذه مقدمة الطبعة الاولى رسوله صلى الله عليه وسلم المسلمين قوله تعالى عن النبي صلى الله عليه كما ها عندك وكما ولا ولما؟ اه انا عندي وليمة قد يكون هذا وهذا - 00:07:39

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان رسول الله هذا الحديث هذا الحديث فيه النصح لعامة المسلمين عموم المسلمين النصح لله بالعمل به وتوحيده وطاعته العمل بدينه وتوحيده والعمل لاجله - 00:08:37

اقامة دينه ولكتابه النصح للقرآن اجلاله وتوقيره والعمل به وعدم هجره وان يكون حكما بينك وبين نفسك ومصدرا آآ دينك ولرسوله صلى الله عليه وسلم كذلك اجلاله وتعظيمه والايمان به - 00:09:11

والتحاكم الى سنته ولائمة المسلمين ائمة المسلمين نوعان او قسمان ائمتهم في الولاية من الحكام والسلاطين النصح لهم بالسمع والطاعة والبيعة الارشاد ان كان يتمكن من ذلك والدعاء لهم كما ذكروه العلماء من موجود في شرح المسلم على النووي وفي شرح الخطاب على السنن وعلى - 00:09:37

لتراجع وكذلك القسم الثاني العلماء النصيحة لهم اجلالهم وتوقيرهم وطاعتهم لان الله امرنا بذلك والنصيحة كلمة المراد بها التصفية تخليص الشيء من الشوائب لا يكن معه غش وعامتهم عامة المسلمين يكون ناصحا مع المسلمين. لا يغشهم - 00:10:11

ولا يخادعهم ولا يظلمهم ولا يبخسهم حقهم ومن ذلك ان يقدم لهم الارشاد والدعوة بالتي هي احسن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا هذا الحديث ضعفه الشيخ فيما بعد - 00:10:37

هذا الحديث شيخ فيما بعد حكم بضعفه وقد سئل عنه وقال انه ضعيف ويغني عنه يقول يغني عنه حديث المسلم المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا وشبك بين اصابعه وقوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب - 00:11:12

لنفسه وقوله صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة يعني هذا الحديث الذي معنا يقول ان هذه تكفي عن هذا الحديث الظعيف نعم وهذا اختلاف يعني اه اجتهادات العلماء تختلف كما تختلف الاحكام الفقهية تختلف في - 00:11:36

الاحكام على الاحاديث من حيث الصحة والظعف حسبنا الله ونعم الوكيل نعم ان الله عز وجل قال الله تعالى نعم هذه هذه الاية صريحة. قال ولله على الناس حق لله - 00:12:02

واجب على الناس ان صيغة على تدل على الوجوب. كما هو معروف في لغة العرب. من استطاع اليه سبيلا والدليل على انها للوجوب قوله ومن كفر فان الله غني عن العالمين - 00:12:56

ومن كفر بجحده لانها جاءت هذه في سياق محاجة اهل الكتاب الذين زعموا انهم على الاسلام والحنيفية واتباع ابراهيم ولا يتبعوا محمدا صلى الله عليه وسلم فبين عز وجل انه ان كنتم صادقين - 00:13:10

فان الله اوجب على الناس من لدن ابراهيم عليه السلام والانبياء من بعده اوجب عليهم الحج. فحجوا ان كنتم صادقين ان كنتم على الاسلام ثم قال ومن كفر فان الله غني عن العالمين. من جحده كفر - 00:13:33

واشترط الله عز وجل لذلك القدرة والاستطاعة يعني يستطيع سبيلا الى الحج يستطيع السبيل الحج ونكر سبيلا لانه يختلف اختلاف الناس فمنهم من يكفيه السبيل اليسير يكون قريبا من مكة - 00:13:48

ومنهم من يحتاج الى اكثر من ذلك ثم جاء في الاحاديث في مجموع الروايات الحديث يعني بطرق ومراسيل وبعضها حسان كما يقول شيخ الاسلام ابن تيمية انه سئل صلى الله عليه وسلم عن السبيل - 00:14:09

قال الزاد والراحلة الزاد والراحلة فالسبيل يقول الشيخ ايضا في في موظوع اخر له يقول السبيل ما يوصلك الى مكة من مركوب وزاد فاذا استطاع السبيل الى مكة وجب عليه الحج - 00:14:28

وجب عليه الحج واذا لم يستطع فلا حج ولا عليه ولا عمرة لقوله تعالى من استطاع اليه سبيلا. وقوله فاتقوا الله ما استطعتم قال واحاديث الزاد والراحلة كلها ضعيفة يقوي يعني اسانيده يقوي بعضها بعضا من باب الحسن لغيره - 00:14:48

واجمع العلماء على هذا المعنى اي الزاد والراحلة اه اذا الزاد والراحلة هذا من استطاع من وجد زادا وراحلة يبلغانه الى مكة وجب عليه الحج وجب عليه الحج بنفسه اذا كان مستطيعا - 00:15:07

وان كان في بدنه لا يستطيع وجب عليه الانابة اذا وجد مالا ان الانسان اما ان يستطيع بماله ويعجز ببدنه فهذا يجب عليه الانابة ان ينيب من يحج عنه واما ان يستطيع - 00:15:29

ببدنه ويعجز بماله فهذا لا يجب عليه لا انابة لا اصالة ولا نيابة لانه لم يستطع سبيلا واما ان يستطيع بماله وبدنه فهذا يجب عليه ان يحج بنفسه والمراد حجة الاسلام - 00:15:47

حجة الاسلام الفريضة نعم وذلك قال قال العلماء منهم الامام احمد قالوا انه والمصنف ايضا واختياره ان المرء ان المحرم للمرأة في السفر من السبيل فان لم تجد محرما مواتيا لها مطيعا - 00:16:11

فانها لا يجب عليها الحج لانها لم تتمكن السبيل الى وصول مكة فلا فلا يجب عليها ومن المعلوم ان المحرم لها فيكون نفقته عليها نفقته عليها ولا يجب عليه ان ينفق هو عليها او يجب عليه - 00:16:34

ان يسافر بها بل الى يعني احسن اليها فذاك وجب عليه والا لم يجب عليها كما انه لم يجب عليها اشياء اخرى سقطت بحكم الشرع اما بالعجز او بعدم تكليفها لذلك مثلا كالجهاد - 00:17:00

لم يجبه الله على النساء وفي الحديث لما قالت عائشة يا رسول الله كما سيذكره المصنف على النساء جهاد قال عليهن جهاد لا قتال فيه. الحج والعمرة ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة - 00:17:21

الا مع ذي محرم اللامع ذي محرم. فقام رجل فقال يا رسول الله اني اكتتبت في غزوة كذا وكذا يعني ندب اليها او استنفر اليها وان امرأتي خرجت حاجة قال انطلق فحج مع امرأتك - 00:17:39

اذن له ان يتخلف عن الجهاد لضرورة حاجة حاجة المرأة لانها ليس معها محرم والمحرم زوجها ومن تحرم عليه على التأبيد بنسب او سبب مباح زوجها محرم ومن تحرم عليه - 00:18:03

على التأبيد يعني مؤبدا تحريم عليه بنسب ها كابنائها وابناء ابنائها واخوانها وابناء اخوانها وابناء اخواتها وابائها وابناء ابائها لانهم في حكم كذا الاخوان واجدادها وابناء اجدادها الذين هم اعمامها او اخوالها - 00:18:24

وهكذا. الذي تحرم عليه لا يحل الزواج بها او بسبب مباح كالرضاع الرضاع سبب مباح يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب محرم له. ويشترط في المحرم ان يكون عاقلا بالغا - 00:18:50

ان يكون عاقلا مسلما بالغا ايضا لا يكون محرما كافرا ان يكون مسلما وان يكون بالغا لا يكون دون الملو لان ما دون البلوغ لم يبلغ سن الرجال الذي يعتمد عليه - 00:19:07

كذلك ان يكون عاقلا فلا يكون مجنونا لا ينتفع لا فائدة فيه النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس شهادتين لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:19:21

الصلاة وايتاء الزكاة وحج بيت الله الحرام يعني ساعة جديدة يجد سعة من المال. نعم لان الذين قادرين ولا يحجون هم اهل الكتاب. اليهود والنصارى هم الذين يعتبرون الحج ليس من شرائعهم - 00:19:39

الذي يجد ذلك ولا يحج ولا يفكر في الحج هذا شابههم من هذا الجانب يقول هممت ان افعل هذا حممت ان افعل هذا لكن العلماء يقولون ان قوله ما هم بمسلمين ما هم بمسلمين اي لم يتم اسلامهم لنقص ركن فيه وليس المعنى التكفير لانه لا - 00:20:22

الا بجحود الحج اما التقصير وتركه مع انه يعتقد انه واجب عليه اذا كان مستطيعا يعتبر كالعاصي عاصي في ترك فرض وركن من اركان الاسلام فتركه كبيرة بالنسبة له وهذا الحديث رواه سعيد سعيد ابن منصور في سننه - 00:20:43

رواه البيهقي ايضا نعم ايه يعني شابه اليهود والنصارى بهذا وهذا الحديث رواه الترمذي وظاعفه لكن موقوفا على على علي له وجه

بقي مثلا الذي لا يستطيع ان يحج بانه يمنع من الحج نظاما - 00:21:04
انظمة او لم يعطى تصريحا لدخول الحج او لم يستطع ثمن الحملة التي لارتفاع سعرها او كذا فهذا لا ليس مستطيع ليس مستطيع ولذلك يقول سئل الشيخ ابن باز ان من لم يحصل على تصريح - 00:21:37
دخول الحج الى مكة وانه معذور وقال يجب على المسلم اذا استطاع الحج ان يحج ولكن اذا كان ممنوعا من السلطة الحاكمة فهو معذور حتى تأذن له السلطة بان تمكنه من اداء الحج. لان الله تعالى يقول فاتقوا الله ما استطعتم - 00:21:57
ويقول عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها ويقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم وهذا يقول من تيسير الله على عبادة صحيح؟ لا يكلفهم الله - 00:22:17
ولذلك ينبغي للمسلم ان يستحضر هذه الامور ولا يقع كما يفعل كثير من الجهلة بانه يخالف ويذهب بدون تصريح ويظن انه ادى الحج وانه حج مبرور يكفر خطأه. لا غلط - 00:22:34
لان اولا هو لم يجب عليه. بل بعض الناس يذهب لحج النفل يخالف يذهب في حج النفل وهو لم يؤذن له لان هذه الانظمة انما شرعت او سنت لمصالح المسلمين - 00:22:54
صالح المسلمين ان يؤدوا الفرظ اذا كان الشخص يكرر النفل التسنن التنفل وبقية المسلمين لم يستطيعوا. ومكة ليست خاصة لمن هو في قرب مكة والسعودية. مكة المسلمين عموما دول العالم الاسلامي كلهم يأتون يريدون ان يحجوا - 00:23:10
فلا يضيق عليهم بذلك فلذلك اه نظمت هذه الانظمة لنفع المسلمين عموما فاذا منع منع بحق ونعم بحق واذا لم يستطع ثمن التصليح وهو محزوق فاذا كان من صدق نيته - 00:23:32
وهمه ان يحج ولم يستطع فليبشر بخير اذا اتقى الله عز وجل وقال سمعنا واطعنا ان الله يكتب له اجر حجة كما جاء في الحديث من هم بحسنة فلم يعملها اي منع منها - 00:23:57
كتبها الله له حسنة كاملة واذا عملها كتبها الله له عشر حسنات الى سبع مئة ضعف الى اضعاف كبيرة. لكن اذا هم بها عازما على ان يحج لكن لم يتمكن - 00:24:16
هذا معذور وله اجر حسنة حجة كاملة وتكون ان شاء الله مبرورة خير من ان يأتي بها مخالفة ومأزورة بان يدخل بلا احرام او يدخل بلبس المخيط والمخالفة والمحظور او يتحايل - 00:24:32
ويعصي ولاة الامور وهي يعني خطر عليه وبهذا افتى مشايخنا رحمهم الله نعم النبي صلى الله عليه وسلم قال تعجلوا هذا حديث حسن رواه الامام احمد وغيره فقال تعجلوا الى الحج - 00:24:55
مقصود الفرظ فان احدكم لا يدري ما يعرض له قد يكون الان قادرا ماديا وبدنيا ثم يعرظ له ما يمنعه. اما ظيق الوقت او ظيق المال او او بدء المرظ او نحوه - 00:25:28
فيكون قد اخر وصار متعلقا في ذمته لا يعذر لانه كان في لحظة او في زمن قادرا على الحج فلم فلم يفعل فخوطب به فاذا عرظ له العذر فيما بعد - 00:25:46
هو الان غير هو الان معذور لكن فيما مضى غير معذور يكون قد فرط يكون قد فرط. نعم هذه قضية الفورية عن الحج على الفور وعلى التراخي. جمهور العلماء انه على الفور - 00:26:04
لانه كغيره من الواجبات اذا استطاع اليه وجب لان الله يقول من استطاع اليه هذه هذه في سياق البيان الامر ها هي بيان للشرط. الاستطاعة وانه منوط بالاستطاعة قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:32
صحيح. فرض عليكم الحج فحجوا والامر يقتضي الفورية. قوله فحجوا يقتضي الفورية في حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد الحج فليعجل فانه قد تظل الداء الضالة ويمرض المريض وتكون الحاجة - 00:27:03
من اراد الحج هذا اللفظ استدل به الشافعية على انه ليس على الفور قالوا لانه علق بالارادة من اراد ولكن الجمهور قالوا لا مراد من توافرت فيه الشروط فعزم على الحج - 00:27:29

وليس المراد انه مخير يريد او لا يريد نعم فرضية الحج على المستطيع محل اتفاق اجماع العلماء ان الحج يجب في العمر مرة واحدة لكن العمرة مع الخلاف والشيخ يرى انها واجبة - 00:27:50

لكن ليست وجوبها كوجوب الحج. وجوب الحج انه ركن من اركان الاسلام واما العمرة فهي واجبة كالواجبات التي دون الاركان والذي قال بهذا من العلماء المشهور من الحنابلة والشافعية انه واجبة - 00:28:13

في العمر مرة واحدة في ولد الشيخ الادلة على ذلك. نعم منها صلى الله عليه وسلم اشهد ان لا اله اقيموا الصلاة رضي الله عنه هذا الحديث اصله في صحيح مسلم - 00:28:33

حديث عمر لكن ليس فيه اه وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتتم الوضوء. هذه عند ابن خزيمة في صحيحه وصحح دار قطني وغيره من ضمنه الشيخ نفسه المصلي هذه فيها تصريح قال - 00:29:16

وتحج البيت وتعتمر حج البيت وتعتمر ان رسول الله نعم هذا صيغة عليهن انها سألت عن الوجوب وصيغة حلا تدل على الوجوب اذا قال عليهن جهاد لان الحج احد الجهادين كما جاء في الحديث - 00:29:45

فيه الدلالة على الوجوب وايضا مما يدل عليه ان الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال ان ابي لا يستطيع الظعن ولا ركوب افى حج عن ابي عنه؟ قال حج عن ابيك واعتمر - 00:30:21

واعتمر دل على ان العمرة ايضا واجبة لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح نعم حديث رواه الامام احمد والنسائي وابن ماجة لانه سئل صلى الله عليه وسلم - 00:30:40

لما قال اه ان الله كتب عليكم الحج فحجوا فقام رجل فقال يا رسول الله اكل عام ثم قال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم الحج مرة فما زاد فهو تطوع - 00:31:05

يعني الواجب عليكم الحج مرة واحدة في العمر في العمر بين النبي صلى الله عليه وسلم انها مرة واحدة نعم. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله - 00:31:23

هذا الحديث فيه مسألتان الاولى قوله العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما ففيها الترغيب يعني تتابع العمرة ما بعد العمرة لكن جمهور العلماء قالوا لا يجعلهما توليات في في سفر واحد او في زمن واحد يكون بينهما - 00:31:43

اه بعض الفصل في الزمان منهم من حده الشهر ومنهم من قال يحم رأسه يعني ينبت الشعر ومنهم من قال في كل سفرة اه والشيخ رحمه الله يقول في فتاويه يقول لا شك ان تكرار الحج فيه فضل عظيم - 00:32:17

ولكن بالنظر الى الزحام الكثير في هذه السنين الاخيرة اذا امكن اذا امكن ترك الاستكثار من الحج لقصد التوسعة التوسعة على الحجاج وتخفيف الزحام عنهم فنرجو ان يكون اجره في في الترك اعظم من اجره في الحج اذا كان تركه - 00:32:37

او اذا كان تركه له بسبب هذا القصد الطيب يعني اذا كان يقصد التخفيف على المسلمين والتوسعة للمسلمين وهو في نفسه الحرص على الحج فله اجر الحج او انه اعظم - 00:33:01

بالنسبة لزمان الفصل بين العمرة والحج العمرة والعمرة قال لا نعلم اقل حد بين العمرة والعمرة بل تشرع كل وقت في اخر وقته رحمه الله كان يقول لا حرج ان يكرر العمرة - 00:33:20

لعموم النصوص يقول لعموم قوله العمرة العمرة كفارة لما بينهم. لكن هذا مقيد بترك المزاحمة والتخفيف على المسلمين وافظل وقت للعمرة يقول صرح الشيخ بانه افظل وقت تؤدى به العمرة في رمضان - 00:33:48

في رمضان للحديث الذي عمرة في رمضان كحجة معي ثم بعد ذلك في ذي القعدة لان النبي صلى الله عليه وسلم عمره الاربع كانت كلها في ذي القعدة القاعدة وهل - 00:34:07

في رجب محل محل خلاف بين العلماء هل هي لها فضيلة في رجب اه كان الشيخ يذهب الى انها نعم لها فضيلة في رجب تأتي بعد ذي القعدة واستدل بفعل ابن - 00:34:28

عمر ابن عمر وبعض السلف يقول في الحديث والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. هذا وصف في الحج المبرور. لان الله قال لمن

اتقى ثم قال واذكروا الله في ايام معدودات - 00:34:47
فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى لمن اتقى الذي اتقى الله عز وجل يخرج من حجه ولا اثم عليه اذا تعجل يخرج اذا اتقى الله يخرج من حجه ولا اثم عليه - 00:35:06
لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من حج ولم فلم يرفث ولم يصخب يصخب رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه يعني يرجع ولا اثم عليه وقيل ان المراد ولا اثم عليه يعني الصغائر - 00:35:29
واما الكبائر فتحتاج الى توبة اذا تاب فاذا تاب صحح الحج على وجهه المبرور يرجع من ذنوبه ولا اثم عليه الحج المبرور جاءت فيه يعني اشياء منها لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عنه قال - 00:35:52
افشاء السلام وطيب الكلام واطعام الطعام لكن هذه من مكملاته في سننه الحج المبرور اذا اجتمعت فيه اربعة الاشياء عن الاخلاص لله ليكون مخلصا لله في حجه والثاني ان موافقة السنة في ادائه - 00:36:20
النبي صلى الله عليه وسلم قال خذوا عني مناسككم والله يقول لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة والثالث اداء فرائضه فرائض الحج من الاركان والواجبات بقدر المستطاع وان يتمه بالسنن - 00:36:47
بفعل مستحباته الفرائض والمستحبات ثالث ان يجتنب المحظورات والمحرمات المحظورات والمحرمات المعاصي ان الله لما قال آآ فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح له في قوله عز وجل فمن فرض فيهن الحج فلا رفث - 00:37:10
ولا فسوقا ولا جدال في الحج. تذكر ثلاث اشياء الرفث الجماع مقدمات الفسوق هذا الاشارة بالجماع ومقدماته الى المحظورات محظورات الحج والفسوق المعاصي تنبيه على المحرمات عموما في الحج وفي غيره وهي في الحج اشد - 00:37:36
لان العبد متلبس في عبادة من يوم يحرم الى ان ان ينتهي من الحج مثل الذي يصلي من يوم يدخل في الصلاة الى ان يخرج منها وهو في في عبادة فهل يعصي الله في في الصلاة - 00:38:00
يعني لو ان وهو يصلي امامه امرأة فينظر الى محاسنه وهو يصلي هذا ما ما اقبح من فعله ليس كمثل الذي خارج الصلاة فمثله في في الحج الثالث ولا جدال في الحج. المجادلة ولانك - 00:38:14
كثرة الجدال في الحج والكلام وان كان في الاصل مباحا. الا ان زيادته تنقص لغو. وقد تشحن صدر اخيك وقد صدرك عليه الافضل ان تتركه ذكر الثلاثة المراتب اذا نعود الى الحج المبرور ما اجتمع فيه اصله الاخلاص لله ثم المتابعة في السنة والموافقة لها في الاداء ثم - 00:38:33
فعل فرائضه ومستحباته ثالث اجتناب المحظورات والمحرمات داء الفرائض معروفة فرائض الحج اركانه وواجباته يتعلمها ومعروفة محظورات الاحرام يتعلمها. متى تأتينا ان شاء الله تعالى نعم اه الحج المبرور نعم كفارة لما بينه وبين العمرة والحج - 00:39:00
اه بين العمرة والعمرة مثل ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهم والصلوات الخمس كفارة لما بينهم. ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهم - 00:39:31
فهي كفارة الذنوب لكن هل تشمل الكبائر؟ جمهور العلماء انها لا الكبائر تحتاج الى توبة نحتاج الى توبة انما الحسنات يذهبن الصغائر ان الحسنات يذهبن السيئات حسنة التوبة تذهب ذلك الذنب - 00:39:45
ذلك الذنب الذي تاب منه اذا ينبغي على اما اما ان يوصي اهله فهكذا اما ان يوصيهم بتقوى الله كما ذكر المصنف او ان يستودعهم الله. يستودعهم الله ان يقول استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه - 00:40:07
كما هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم اذا اه ودع احدا وكذلك يكتب ما ما له وما عليه من الدين لانه يسافر الاسفار يغلب فيها يعني خاصة قديما يكون الانسان يبعد عن اهله مدة طويلة - 00:40:55
ويحصل فيها ما يخشى فعند ذلك يكتب يكتب ما له من حقوق عند الناس وما عليه من ديون حتى تبرأ ذمته لو حصل له شيء ويشهد على ذلك حتى تكون معتبرة عند الحكم بها - 00:41:16
ويجب عليه المبادرة الى التوبة النصوح من جميع الذنوب لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعا. ايها المؤمنون لعلكم تفلحون. هذا وجوب

قال يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحة - 00:41:38
عسى ربكم ان يكفر عنكم سيئاتكم ويدخلكم جنات تجري من تحتها الانهار نعم يعني ذكر نعم نعم صلى الله عليه وسلم نعم حديث رواه البخاري ذكر الشيخ حقيقة التوبة التوبة النصوح - 00:41:51
وهي آآ او صفة التوبة على الحقيقة ولا تكون نصوحا الا اذا كانت خالصة لله. يعني الحامل له على التوبة هو مراد وجه الله عز وجل الاخلاص حتى تكون صحيحة - 00:42:45
ان الاعمال بالنية. فحقيقتها الاقلاع من الذنوب وتركها جميع وهل آآ لا تصح توبته من ذنب حتى يتوب من جميع الذنوب يعني لو ان انسانا يشرب المسكر ويفعل الفاحشة. فاراد ان يتوب من احدهما - 00:43:07
دون الاخرى هل تقبل توبته هذه الحقيقة بحث بين اهل السنة والمعتزلة الوعيدية معتزلة وخوارج وكذا يقولون المعتزلة انه لا تصح التوبة من ذنب حتى يتوب من جميع الذنوب لانه لا يقبل الا من المتقين - 00:43:28
انما يتقبل الله من المتقين. فاذا كان مصرا على ذنب اخر لا يقبل منه التوبة من الذنب الاول او غيره لانه لم يتق الله ووجه الاستدلال في الظاهر قوي لكنه - 00:43:55
ليس في محله استدلال بالاية وظاهره قوي لكنه ليس في محله مذهب اهل السنة والجماعة انه يصح لان الاعمال توبة من كل ذنب مستقل عن الاخر مستقل عن الاخر والمشكلة عند المعتزلة هو انهم يقولون من - 00:44:13
عمل كبيرة خرج من الاسلام وان كانوا لا يقولون كفر في الدنيا انما يقول هو منافق وفي الاخرة خالد مخلد في النار يقولون اذا اذا لم يتب من ذلك الذنب - 00:44:36
هو خارج الاسلام توبة من ذنب اخر لا يدخله في الاسلام هذا الذي مشكلته اما اهل السنة فيقول هو مسلم اصلا فاذا تاب من شرب المسكر قبل الله توبته ويحاسب على ذنبه الاخر - 00:44:52
اذا جاء يوم القيامة يحاسب على ما بقي من ذنوبه واما الاية انما يتقبل الله من المتقين فهي المراد بها من اتقى الله في تلك التوبة من ذلك العمل تقبل الله - 00:45:12
شرط العمل من صلى لله صادقا موافقا للسنة فانه الله يتقبل منه صلاته. وان كان عنده تقصير في شيء اخر لانه اتى بشروط ذلك العمل وهكذا اذا الاقلاع من الذنوب وتركها. الثاني الشرط الثاني الندم على ما مضى - 00:45:30
شرط للتوبة لما جاء في الحديث الندم توبة. صححه الحاكم اخرجه ابن ماج وصححه الحاكم الالباني لان من اما شخص ترك الذنب الذي كان يفعله ثم لم يندم على ما فعل - 00:45:58
هذه وقاحة كيف يتعامل مع الله بهذا ما يستحي من الله لا بد ان يكون نادما انما نسيه فانه يقولون ينوي التوبة من جميع الذنوب القديم والحديث والمذكور والمنسي الثالث العزيمة على عدم العودة فيها - 00:46:13
يكون عازما على الا يرجع والا لم تكن توبة صحيحة لم تكن نصوحا اعزم مثل يترك الفاحشة يجزم بان لا يعود. عازما على ذلك ويستعين الله عليه هنا تقبل توبته فاذا اخطأ ووقع مرة اخرى فهو ذنب اخر - 00:46:36
يتوب منه توبوا منه ثم الثالث الرابع وهذا خاص في في حقوق الناس اما الاولى في عام جميع الذنوب حقوق الناس الذي عنده مظالم للناس يجب ان يرد اليهم. لا يكفي انه يتوب هو اخذ اموال الناس ويقول انا تبت الى الله. واموال الناس الذي عندك. ردها الى اصحابك - 00:46:59
هذه مظالم لا بد من شرط من شرط صحتها في مظالم الناس سواء من اموالهم او في انفسهم او اعراضهم او شتمه او ضربه يأتي يستحله او يمكنه من ذلك - 00:47:21
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ضرب شخصا ها آآ استحله وقاده من نفسه قال خذها فقال رجل لما ضرب رجلا تقدم في الصف ضربه حسن صوت معه فقال - 00:47:36
المتني يا رسول الله يعني اخذ حقي منه رفع عن بطنه صلى الله عليه وسلم فلما اراد ان كب عليها يقبل يقبل بطن النبي صلى الله

عليه وسلم شاهد من هذا انه اراد آآ ان آآ التحلل منه - 00:47:55
تحلل منه وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخطأ على انسان كانت فيه غضبة اذا اخطأ على احد قال له ردها علي. يعني قل مثل ما قلت لك حتى يكون ايش - 00:48:15
مقاصة وهكذا يعني او يستغفر له هو التحلل لما اغلظ ابو بكر مع عمر كلمة شد بها على عمر فغضب عمر فقال له ابو بكر استغفر لي يعني سامحني واسأل الله ان يغفر لي - 00:48:29
فاستحل وهكذا وليس المؤمن معرض للاخطاء معرض للفتن لكنه يتوب الى الله ويستحل صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرز ركاب الركاب الذي يركب فيه اذا ركب على البعير او على - 00:48:52
الدابة. نعم هل هذا لبيك اللهم لبيك اعوذ بالله لانه خالف امر الله فما يقبل منه لذلك قال وحجك غير مبرور كذلك قال المصنف رحمه الله في فتاويه من حج بمال حرام - 00:49:37
الحج صحيح اذا اداه كما شرع الله. ولكنه يأثم لتعاطيه الكسب الحرام وعليه التوبة الى الله من ذلك ويعتبر حجه ناقصا بسبب تعاطيه الكسب الحرام ولكنه يسقط عنه الفرظ آآ هنا يقول الشيخ ينبغي ان ينتخب - 00:50:25
لحجي وعمرتي نفقة طيبة من مال الحرام. ينبغي هنا بمعنى يجب يعني يجب كما في الحديث ان الله طيب لا يقبل الا طيبا لا يمكن ان يتصدق بمال حرام او يحج بمال حرام - 00:50:52
ولذلك ينسب للامام احمد انه كان يقول اذا حججت بمال اذا حججت بمال اصله سحت فما حججت ولكن حجت العير لا يقبل الله الا كل طيبة. ما كل من حج بيت الله مبرور - 00:51:12
وفي الحديث ان الله امر يا ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا - 00:51:33
وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما كسبتم. ثم ذكر الرجل اشعث اغبر يطيل السفر يرفع يديه يقول يا ربي يا ربي فماله حرام وغذي من حرام بان يستجاب لذلك - 00:51:50
البعيد لانه تغذى يعني مشربه حرام ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب له مع انه مسافر والمسافر مستجاب الدعوة واشعث اغبر قالوا هذه صفة الحاج والمجاهد مع ذلك لا يستجاب له لانه غذي بالحرام. ما له حرام مطعمه حرام ومشربه حرام - 00:52:11
لما سأله سعد رضي الله عنه قال يا رسول ادعو الله ان اكون مجاب الدعوة قال اطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة خاطب مطعمك صلى الله عليه وسلم. ومن يستعجل صلى الله عليه وسلم - 00:52:37
هذا يعني ينبغي للحاج ان الاستغناء يعني اذا كان قادرا يجب عليه ان يستغني عما في ايدي الناس بحيث لا يسأله والتعفف عن سؤالهم فان كان مستغنيا بماله حرم عليه سؤالهم - 00:53:14
الا اذا احتاج وكذلك ولذلك يقول عز وجل وتزودوا فان خير الزاد التقوى سببها ان اهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن ضيف الله فاذا جاءوا ما معهم طعام ولا شيء فسألوا الناس - 00:53:42
قال الله عز وجل وتزودوا من الخير من الطعام الذي يكفيكم هذا ينبغي له ان يتزود بالمال الحرام. فان خير الزاد التقوى لقوله خير الزاد التقوى امر بتزود من التقوى - 00:54:09
والنية الصالحة وما يستغني به عن الناس من المال لانها من التقوى ليس ترك التزود من التقوى بل التزود نفسه من التقوى لانه توكل على الله واخذ بالاسباب اما اذا ترك الاسباب - 00:54:29
وانقطعت به وقال انه متوكل على الله فهذا نقص في التقوى ما دام انه يستطيع ان يبذل السبب يبذل السبب لان بذل السبب من التقوى. قال النبي صلى الله عليه وسلم احرص على ما ينفعك - 00:54:49
واستعن بالله احرص على ما ينفعك هذا امر يعني ان تبذل السبب بالذي ينفعك واستعن بالله التوكل على الله اما ان تترك بذل السبب

الذي ينفعك وتزعم انك متوكل فهذا خطأ - 00:55:05
وجهل في الشريعة ونقص في العقل كما يقولون وفي الحديث ولا لا يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم يعني يأخذ من اموال الناس ما لا يحتاجه هو عنده ما يكفيه - 00:55:23
ويسألهم يشحذ لكن اذا كان الذي يأتيه هدية من اخ هدية لا اقول صدقة قل هدية هذا لا بأس به. قال المصنف رحمه الله لا حرج على الانسان ان يقبل هدية من اخيه - 00:55:44
يعني من صديقه ليستعين بها على اداء الحج يعني من اخيه المسلم ليستعين بها على اداء الحج اذا علم ان ذلك عن طيب نفس منه ومن كسب طيب يعني كم شرط فيها ثلاث شروط ان تكون هدية - 00:56:04
ان تكون عن طيب نفس من المهدي وان تكون من كسب طيب من الموت يقول وهذا لا ينقص من اجر الحاج شيئا لانه من كسب طيب واما الصدقة فينبغي ان يستعف عنها - 00:56:23
لو تصدق عليه احد ليحج ينبغي ان يستعف عنها لانه لم يجب عليه انه لم يجب عليه الا ينبغي ان يتعرض صدقات الناس وقال ايضا في مسألة الاقتراظ هل يقترض - 00:56:43
قال الشيخ لا حرج في الاقتراض لاداء الحج اذا كان المقترض يستطيع الوفاة اما اذا كان لا يستطيع الوفاء فلا لانه يضيع اموال الناس والله لم يجب عليه ذلك كذلك لو كان عليه دين وعنده مال اما يحج فيه واما - 00:57:04
يوفي الدين ماذا يصنع؟ قال الشيخ اذا كان لديه مال يتسع للحج وقضاء الدين فلا بأس يعني يقضي الدين ويحج اما اذا كان المال لا يتسع لهما. فليبدأ بالدين لان قضاء الدين مقدم - 00:57:25
والله تعالى يقول من استطاع اليه سبيلا وهذا غير مستطيع لان الدين يمنع من الاستطاعة على هذا ذكر العلماء انه من وجد مالا زادا راحلة زائدين عن حاجته وحاجة عياله حتى يرجع وجب عليه الحج - 00:57:46
اما اذا كان اذا اخذ المال وذهب للحج يضيع عياله بعده لا يجدون ما ينفقون. فلا يجب عليه الحج نعم بعده حان الاذان ولا باقي طيب فان ذلك السادة قال تعالى - 00:58:13
قال الله تعالى هذا الفصل اللي هو مسألة يتكلم فيها عن الاخلاص والحديث هذا رواه مسلم الا يجب على الحاج ان يقصد بحجه وعمرته وجه الله عز وجل والدار الاخرة - 00:59:30
لا يريد الا وجه الله. لان الله ما شرع الا لعبادته وحده لا شريك له قال عز وجل وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك وذلك دين القيم اي دين الملة القيمة - 01:00:01
اه قل انني هداني ربي الى صراط مستقيم دينا قيما ملة ابراهيم حنيفا وما كان من المشركين قل ان صلاتي ونسكي ومحياي النسك حج والذبح مثله قل ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له. وبذلك امرت وانا اول المسلمين - 01:00:19
هذا هو ان يكون عمله خالصا لله عز وجل واورد الادلة على ذلك وان يقصد التقرب الى الله بما يرضيه عز وجل اذان نكمل بعد الاذان ان شاء الله بسم الله الرحمن الرحيم - 01:00:43
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. يقول الشيخ يجب على الحاج ان يقصد بحجه وعمرته وجه الله والدار الاخرة والتقرب الى الله بما يبغيه من الاقوال والاعمال في تلك المواضع الشريفة - 01:01:06
ان يقصد وجه الله بنفس الحج بنفس العمرة كذلك يقصد الاعمال التي يفعلها من طاعات في تلك اماكن المواضع الشريفة في مكة ان يقصد التقرب الى الله بها قال ويحذر كل الحذر من ان يقصد بحجه الدنيا وحطامها - 01:01:26
ان يقصد بحجه الدنيا وحطامها. وهذا يحصل احيانا من الذين يأخذون نيابات عن الناس بالاجرة يأخذ بالاجرة ولولا الاجرة ما حجة وهم لذلك الناس ينقسمون ينقسمون منهم من يقصد الا الدنيا طمعا في في المبالغ التي يأخذها - 01:01:53
هذا نعوذ بالله يعني ليس له من حظه من الدنيا الا ذاك ليس له من حظه الا ذاك والكلام في صحة حجي هذا وصحة نيابته بظاهر الادلة التي اوردها الشيخ - 01:02:19

كقوله عز وجل من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوفي اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون - 01:02:37

لانه لم يرد بهذا العمل الا الدنيا وكذلك قوله من كان يريد العاجلة عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما وعيد شديد وقوله عجلنا فيها - 01:02:53

اجلنا له فيها ما نشاء هذا قيد لقوله نوفي اليهم اعمالهم فيها يعني اذا شاء ان يعطيه اعطاه ثم جعلنا له جهنم قوله لمن نريد ايضا من الاشخاص من الناس من لا يعطيه الله - 01:03:13

من لا يعطيه لانه ان شاء اعطى وان شاء منع. لكن الله وعد ان انه لا يضيع اجر من احسن عملا. من احسن لم لا يضيع الله اجره. هذا القسم - 01:03:35

وهذا الذي يقول اه يقول شيخ الاسلام ابن تيمية اه كون الانسان يحج لاجل ان يستفظل شيئا من النفقة ليس من اعمال السلف حتى قال الامام احمد ما اعلم احدا كان يحج عن احد بشيء - 01:03:48

يعني بمال ولو كان هذا عملا صالحا لكانوا اليه مبادرين السلف لو كانوا يأخذ المال عن الحجة لو كان صالحا لبادروا اليه هذا والارتزاق باعمال البر ليس من شأن الصالحين - 01:04:08

اعني اذا كان مقصوده بالعمل اكتساب المال ثم قال في مسألة القسم الثاني ايضا بالمناسبة القسم الثاني من يأخذ المال ليتبلغ به مكة اما بقصد ان يسقط الواجب عن المسلم - 01:04:26

ولكنه لا يستطيع ان يفعل الا ان يعطى شيئا فهنا قصده الاحسان واخذ المال ليبلغ به مكة فهذا محسن انما اخذ المال ليتبلغ به الى مكة هذا لا حرج فيه - 01:04:51

الثاني ان يكون فيه شوق الى الاماكن المقدسة ويريد ان ان يقف فيها وكذا وليس عنده شيء فلا يجد الا ان ينوب عن غيره فيذهب لينوب عن غيره بمال ويؤدي الحج - 01:05:08

وله ما زاد عن فرائض الحج لان الحج فيه فرائض وزيادات فالفرائض التي يفعلها من اعمال الحج خاصة به ها هذه للحاج عفوا للمنوب عنه وما زاد من تطوعات واحسان - 01:05:30

ووقوف من الوقوف يجزئ منه جزء وذكر وتكبير ونحو ذلك فله فهذه كثير من الناس يريد هذا. ثم تنزل الرحمة يوم عرفة كما جاء في الحديث ها فتشمل يريد هذا - 01:05:50

يقول شيخ الاسلام ولا يستحب للرجل ان يأخذ مالا يحج به عن غيري الا لاحد رجلين نوعين يعني اولهما اما رجل يحب الحج ورؤية المشاعر وهو عاجز فيأخذ ما يقضي به وطره الصالح ويؤدي به عن اخيه فريضة الحج - 01:06:11

فهذا يأخذ ليحج اخذ المال اللي يتبلغ به مكة لا ان يحج ليأخذ ليس كالذي يحج لاجل المال ففرق بين من يكون الدين مقصوده والدنيا وسيلة ومن تكون الدنيا مقصودة والدين وسيلة - 01:06:36

والخلاصة انه اذا كان الرجل مؤثرا ان يحج محبة للحج وشوقا الى المشاعر وهو عاجز فيستعين بالمال المحجوج به على الحج وهذا قد يعطى المال ليحج به عن نفسه لا عن احد - 01:06:59

قد يجد الانسان ما يستطيع الحج فيجد من يهديه هدية يحج بها او يتصدق عليه هذا يوجد يحج لنفسه ما يجد الا من يعطيه كما يعطى المجاهد المال ليغزو به فلا شبهة فيه - 01:07:20

فيكون لهذا اجر الحج ببدنه ولمن اعطاه مالا ليحج اجر الحج بماله كما في الجهاد فان من جهز غازيا فقد غزى ولاحظوا هذه الجملة احفظوها من كلام شيخ الاسلام من وجد محتاجا للحج ولا يستطيع ان يحج ما عنده مال فاعطاه - 01:07:39

تكلفة الحجة معونة له ها يقول له اجر الحج ذاك له اجر الحج ببدنه والمتصدق او المنفق تطوعا له الحج اجر الحج بماله مثل المجاهد من اعان مجاهدا فهو قد غزى - 01:08:05

اه قال وقد يعطى المال ليحج به عن غيره فيكون مقصوده مقصود المعطى الحج عن المعطى عنه ومقصود مقصود المعطي الحج

عن المقصود عنه ومقصود الحاج ما يحصل له من الاجر بنفس الحج لا بنفس الاحسان الى الغيب - 01:08:33
الثاني النوع الثاني قال اذا كان مقصود الحاج قضاء دين الميت الذي مات ولم يحج يعني حج الواجب ها فهذا محسن اليه والله يحب المحسنين فيكون مستحبا وهذا غالبا ما يكون بسبب يبعثه على الاحسان اليه - 01:08:54
مثل رحم بينهما او مودة او صداقة او نحو ذلك هذا لا بأس ان يأخذ لاجل ان يحج عن عن الميت لكن مقصوده هو الاحسان اليه لا آآ يعني طمع الدنيا - 01:09:18
هذي قضية الصحبة اذا سافر ينبغي له لان الانسان لا يسافر وحده بل ينبغي ان يكون في رفقة فيختار رفقة من اهل الطاعة والعلم والفقه لان اهل الطاعة يعينونه على الطاعة - 01:09:35
ويجد منهم حرصا وقوة على اداء المناسك كما ينبغي والحرص على السنن اه كذلك الفقهاء او من يعني يتعلم منهم لاجل انه يحتاج الى ذلك بارشاده الى المناسك واحكامها وما يعرظ له في سفره من احكام السفر واحكام القصر - 01:10:06
المسافر وما يعرظ لهم كذلك احكام المناسك. ينبغي ان يحرص على هذا فان لم يجد فقيها يحج معه اخذ منسكا وتعلم منه احكام المناسك تحلل منها احكام المناسك وحرص لا يفعل كما يفعل كثير من الجهلة - 01:10:31
بعدما يحج ويقع في بعض المواقع من المحظورات والمنكرات ثم يأتي يسأل انه فعل ولا يدري انه فعل ولا يدري. لماذا تفعل لماذا تجعل نفسك في ضيق وانت كنت في سعة - 01:10:51
تعلم كما وجب عليك تكلفت تكاليف الحج وتكاليف السفر ما يكون فيه من رهق وما يكون فيه من كذا ولم تستطع ان تكلف نفسك ان تتعلم المنسك وان تحرص على فعله - 01:11:09
وان تسأل قبل ان تقع هذا من العجائب ويحذر من صحبة السفهاء والفساق قد يوجد من الناس من يذهب حاجا وهو سفيه هو فاسق بسبب من الاسباب مما يحج رياء او يحج طمعا او يحج كذا او اه يقول انه يريد ان يؤدي الفرض ولكنهم يقعون - 01:11:26
في منكرات في الطريق اما باجتماع الاغاني او التفريط في الصلوات او آآ يعني آآ امور تقع من الفسق والفجور في الطريق من الغيبة والكذب والنميمة يقول نقطع عنا السفر لا ما يصاحب هؤلاء لانهم يفسدون عليه - 01:11:50
اعماله الصالحة ويؤزونه الى الباطل. والله قال واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعدو عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا ولا تطع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا - 01:12:10
واتبع هواه وكان امره فرطا كيف تصاحب هؤلاء خاصة في في في في الحج سفر الحج. سفر الحج يحتاج الى حفظه في اوله وفي اخره وبعد اداءه نعم اي نعم لان الله - 01:12:29
فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يجب عليه ان يسأل اذا كان لا يعلم الحكم يجب عليه ان يسأله الله سبحانه اللهم اللهم النبي صلى الله عليه وسلم. اخرجه المسلم من حديثه في عمر رضي الله عنهما. نعم هذه سنة لكل ركوب - 01:12:59
وكل سفر اذا ركب دابته يعني ما يركبه سيارة او طائرة او غير ذلك من المركوبات يستحب له ان يدعو ان يقول ذكر ركوب السفر ركوب الدابة وهو ان يقول بسم الله الحمد لله الله اكبر الله اكبر - 01:13:56
الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون هذه الدابة وهذه المركوب سيارة لولا ان الله سخرها لك ما تسخر. تعطلت من اسهل ما يكون ان تتعطر - 01:14:18
من اسهل ما يكون ان يبنشر الكفر لولا ان الله سخرها لك وسهل قيادتها لك ها ما كنت لها مقرنا كما الدابة تكون مقرونة لك سخر الله ذلك فاذا ركب فيه ركب عليه - 01:14:37
وتقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين. هذا شرعه الله لنا فاذا كان في سفر يريد ان يسافر هذا الركوب لكل ركوب حتى في البلد فاذا كان في سفر فانه يزيد على ذلك الركوب ويقول اللهم اني اسألك في سفري هذا البر والتقوى - 01:14:58
ومن العمل ما ترضى هي الدعاء يستجاب مسافر يستجاب دعاءه اللهم هون علينا سفرنا هذا. فيه مشاق واطوي عنا بعده بعيد لكن يطوى يسهل ييسر اللهم انت الصاحب في السفر ويصحبنا في السفر - 01:15:21

معنا صاحب بعلمه لا يخفى عليه شيء فاصحبنا بمعونتك لان الله مع الانسان مهما كان لكن معه بعلمه. لكن الانسان المؤمن محتاج الى معية الله بمعونته وحفظه فيقول اللهم انت الصاحب في السفر - 01:15:42
اي تصحبنا بعلمك المعنى فاصحبنا بمعونتك ولذلك يقول وانت الخليفة في الاهل اين اللهم انا نجعلك صاحبا من باب الدعاء صاحبا في فريناء بمعونتك وخليفة على اهلنا بحفظهم احفظهم انت تخلفنا فيهم. هذا ينبغي لك ان تدعو لاهلك - 01:16:07
ان يحفظهم الله. ثم يقول اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنظر واعفاء السفر المشقة والشدة كآبة المنظر ان يكون كئيبا في منظره لما يكون عليه من الهم والغم والرهق. فايضا - 01:16:38
يستعيذ الله من ذلك وسوء المنقلب في المال والاهل يستعيذ بالله ان يجد في اهله اذا انقلب اليهم اذا رجع الانقلاب يعني الرجوع ان يجد فيهم ما يسوء. يسأل الله ان يبقيهم على على خير حال ويزيدهم من فضله. من استحضر هذا الدعاء - 01:17:00
حرص عليه لانه دعاء المسافر مستجاب يدعو لنفسه واهله بالخير وهذا كان من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وكان اذا انقلب راجعا في سفره اراد ان يرجع قال هذا الدعاء كما في حديث جابر وزاد ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون - 01:17:20
فاذا رأى المدين يقول هذا ويزيد عند الانقلاب فاذا رأى البلد كان اذا رأى المدينة قال ايبون تائبون عابدون لربنا حامدون. يعني الجزء الاخير يقوله وهكذا ويكثر هذا كله هذا كله مما ينبغي ان يحرص عليه - 01:17:46
يعني ما دام حاجا في سفر في طريق بر واحسان ان يتزود لان الله يقول وتزودوا فان خير الزاد التقوى واتقوني يا اولي الالباب الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. وما تفعلوا من خير يعلمه الله وتزودوا - 01:18:36
فان خير الزاد التقوى واتقوني يا اولي العلماء. تأمل هذه الايات فمن فرض فيهن الحج ولا رفث اجتنب المحرمات ولا رفث الجماع ومقدماته ومحظورات الاحرام. ولا فسوق المعاصي ولا جدال في الحج المشاحنة مع - 01:19:00
والمجادلة مع اخوانه بما يرفع ضغطهم كما يقولون ها احيانا كثير من الناس مشاحنة عند ادنى شيء لو ارادوا ان ينزل في مكان اعترض قال لا قدام اذا ارادوا منه ان يتعشون في مطعم قال لا خلوه بعدين. تغدون خلوها العصر - 01:19:20
مشاحنة لا ما ينبغي ها يقول اذا صاحبت فاصحب ماجدا لعفاف وصلاح وكرم قوله للشيء لا ان قلت لا واذا قلت نعم؟ قال نعم كرم ما هو آآ يعني مثل ما يقول مع الخيل يا شقرا لا - 01:19:41
وانما مكارم اخلاقه اذا قلت للشيء لا قال لا يتلطف لك واذا قلت نعم نريد هذا الشيء قال نريده لكن بما لم يحرمه الله يتحملك فاذا كنت تريد شخصا مثل هؤلاء فكن كذلك - 01:20:02
بعض الناس يريد ان ان يرافق رجلا كريما صبورا حليما حسن الخلق ها لكنه هو بنفسه لا بكريم ولا بحليم ولا بخلوق يريد الناس له ولا يعطي شيئا لا - 01:20:21
كما تريد اعط خالق الناس بخلق حسن هكذا ولذلك يقول الشيخ ويكثر في سفره من الذكر والاستغفار ودعاء الله سبحانه والتضرع اليه التضرع اليه لان هذا سفر تقرب عبادة من اوله - 01:20:38
من انطلقت من نيته الى ان تعود فانت في عبادة عبادة تطول احيانا عشرة ايام وقديما كانوا شهورا على الابل وهم في عبادة فينبغي له ان يستحضر هذا الشيء ويكثر من تلاوة القرآن وتدبر معانيه - 01:20:59
ويحافظ على الصلوات الخمس في الجماعة ما اذا كانوا جماعة يحافظون ويحفظ لسانه من كثرة القيل والقال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كره لكم ثلاثا. قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال - 01:21:19
الاسراف ايضا تضيعه في وكثرة السؤال عما لا يعني مو عما عما يفيد لا عما لا يعني والخوف فيما لا يعنيه قول النبي صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه - 01:21:37
الذي لا يعنيك لا شأن لك به اتركه. هذا منك من حسن الاسلام حسن ايمانك هذا تريد ان تقيس نفسك هذا من مقاسات الايمان تركه ما لا يعنيه والافراط يجتنب الافراط في المزاح. لان كثرة المزاح - 01:21:56
توغر الصدور بعض اخوانك او كذا وتلهي عن ذكر الله لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تكثروا الظحك فان كثرة الظحك تميت

القلب قد تسبب للقلب موتا او تضعفه - 01:22:14
اه ولا بأس بنوع من المزاح الخفيف اللطيف لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمازح اصحابه كان يمازح اصحابه لكن واصحابه كان يتمازحون لكن ليس بافراط بما يجعل الانسان اه يومه كله - 01:22:30
يعني آآ مزاحم بما يشغل عن ذكر الله نعم ويصون للحكمة الحسنة صحيح اذا كان معه بعض اصحابه يقعون في منكر كذا مثلا يناصحهم ما يدعهم ولكن بالبر واللطف والموعظة الحسنة كما قال عز وجل ادع الى سبيل ربك بالحكمة - 01:22:48
والموعظة الحسنة واجادلهم بالتي هي احسن اذا حصل اذا الى مجادلة على شيء بالتي هي احسن. الاحسن لان عندنا الحسنة والاحسن يعني اذا كان الامر يدور ما بين حسن واحسن فعليك بالاحسن - 01:23:22
لا تذهب الى الادنى مع وجود الاعلى وايظا هذا اذا وصل الامر الى حد كشف الخفي مجادلة لان المجادلة احيانا تكون بين طلاب علم بسبب معرفة حكم فهذا يقول لا ليس الحكم هكذا وهذا يحصل كثيرا في الحج قضية ان هذا - 01:23:40
واجب ولا مستحب ولا هذا محظور ولا غير محظور محظورات الاحرام يحصل لاختلافهم في الاجتهاد ويضطرون الى بيان المسألة بيانها فيما بينهم فهنا يحتاجون الى المجادلة فبلتي هي احسن. فاذا خرج عن ذلك - 01:24:02
ولا جدال في الحج تصل الى حد لا جدال يغري الصدور او جدالا لا مصلحة من وراءه. في الحج المهم انه اه ينبغي له ان يكون باذلا للخير مجتنبا للمحرم. ولذلك في المسند عن جابر ان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الحج - 01:24:21
ليس له جزاء الا الجنة قالوا يا نبي الله ما بر الحج قال اطعام الطعام وافشاء السلام يكون باذلا للسلام على المسلمين وعلى رفقته خاصة وان يتسامح معهم ويتهاون في في يعني ما يزعجه. اما المنكرات فيستنكرها. لان الله امر بذلك - 01:24:42
واما اه ويبذل الطعام. ولذلك يقولون ينبغي ان ينتخب من ما له اطيبه وان يوفر مالا في الحج ليتصدق وينفق على رفقته ما يكون شحيحا رايح الحاج ماخذ مقدار ظيق من المال يقول انه مقتصد. لا - 01:25:05
هذا سبيل النفق سبيل الكرم الحج هذا كرم على اخوانك واصحابك واهلك بلا اسراف ولا محرم ها وتتصدق وتعطي فاذا رجعت واذا بك جمعت الخير كله من اعمال المناسك والصدقة والذكر والبر نسأل الله ان يجعلنا من اهل البر والاحسان وان ييسرنا لنا الحج وان يتقبل منا انه جواد كريم - 01:25:29
والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ونكمل ان شاء الله في الدرس المقبل. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 01:25:56